



المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الشؤون الجنائية والمفوضيات

رسالة دورية عدد: 3 س 3

الرباط في 10 فبراير 2006

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول سحب رخص السياقة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لا يخفى عليكم ما حققته الإستراتيجية الوطنية المندمجة لمحاربة حوادث السير من نتائج محمودة ساهمت بشكل مهم في انخفاض ملموس في عدد هذه الحوادث، مما أثر إيجاباً على النشاط الاقتصادي وخفف من عبء تحملات الدولة جراء هذه الأفة.

غير أنه بالرغم من هذه النتائج فقد عرف تفعيل المقتضيات القانونية المتعلقة بسحب رخص السياقة بعض التجاوزات نتيجة التطبيق غير السليم للقانون، الأمر الذي خرج بهذه الإستراتيجية عن مسارها الصحيح.

لذا أطلب منكم السهر بكل حزم وحرص على التطبيق السليم للقانون تفادياً لأية خروقات أو تجاوزات، مع التقيد في سحب رخص السياقة بالحالات المنصوص عليها على سبيل الحصر في الفصلين 12 و 12 مكرر من ظهير 19 يناير 1953 بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان. والسلام.

وزير العدل

محمد بوزبع